



الموضوع: بشأن عقد ورشة عمل لتجار المعادن
الثمينة والاحجار الكريمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

تلقينا خطاب سعادة وكيل وزارة التجارة لحماية المستهلك رقم ٢٦٣٣٠ وتاريخ ١٤٤٦/٨/٧ هـ المشار فيه إلى المرسوم الملكي رقم م/ ٢٠ وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥ هـ القاضي بالموافقة على نظام مكافحة غسل الأموال وحيث ورد في المادة (٢٤/د) من النظام ما نصه: "تتخذ الجهات الرقابية في سبيل أدائها لمهامها ما يأتي: د - إصدار تعليمات أو قواعد أو إرشادات أو أي أدوات أخرى للمؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة ، والمنظمات غير الهادفة إلى الربح تنفيذاً لأحكام النظام" ، وما نص عليه قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢) وتاريخ ١٤٤٠/١/١٥ هـ القاضي بالموافقة على الأهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وخطة العمل الوطنية لتحقيق تلك الأهداف حيث نص الهدف الاستراتيجي الخامس على رفع مستوى الوعي حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" ويقع على عاتق كل جهة رقابية رفع مستوى الوعي لدى القطاع الخاضع لإشرافها .
عليه نفيديكم بأن الإدارة العامة لمكافحة غسل الأموال تعمل على تنظيم ورشة عمل عن بعد في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مقدمة لتجار المعادن الثمينة والاحجار الكريمة ، في حالة رغبتكم التسجيل في الورشة المسح على رمز الاستجابة السريعة أدناه ، قبل تاريخ ٢٠/٢/٢٥ م ، علماً أنه سيتم تزويد الحضور برابط حضور الورشة عبر البريد الإلكتروني المسجل في الرابط ، وفي حال وجود استفسار يمكنكم التواصل مع الإدارة العامة لمكافحة غسل الأموال عبر البريد الإلكتروني (aml@mc.gov.sa).

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي ..



رقم القيد (٩-١٤٨٣-٢٥)

الأمين العام المكلف

عتيق بن علي النقي

نحو اقتصاد مزدهر
TOWARDS A PROSPEROUS ECONOMY